رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح نظم القواعد الفقهية

٨٣_أما كان تحريمه تحريم وسائل

أحمد الصقعوب

ايضا قاعدة اخرى ما كان تحريمه تحريم وسائل فان الحاجة تبيحه وما كان تحريم تحريم غايات فلا تبيحه الا الضرورة النظر للاجنبية محرم لكن تحريمه تحريم وسائر لانه وسيلة الى الزنا - 00:00:00

فاذا كان هناك حاجة ابيح ايظا بمقدار الحاجة. يحتاج ان يشهد على المرأة فينظر الى وجهها ليعرف النظر الى المخطوبة حاجة. فجاز ان ينظر الى وجهه لكن بمقدار الحاجة النظر الى اه نظر الطبيب الى المرأة. نظر الطبيب الى المرأة ليعالجها اذا لم - 00:00:22

يجب من يعالجها غيره حاجة تقدر بقدرها - 00:00:52